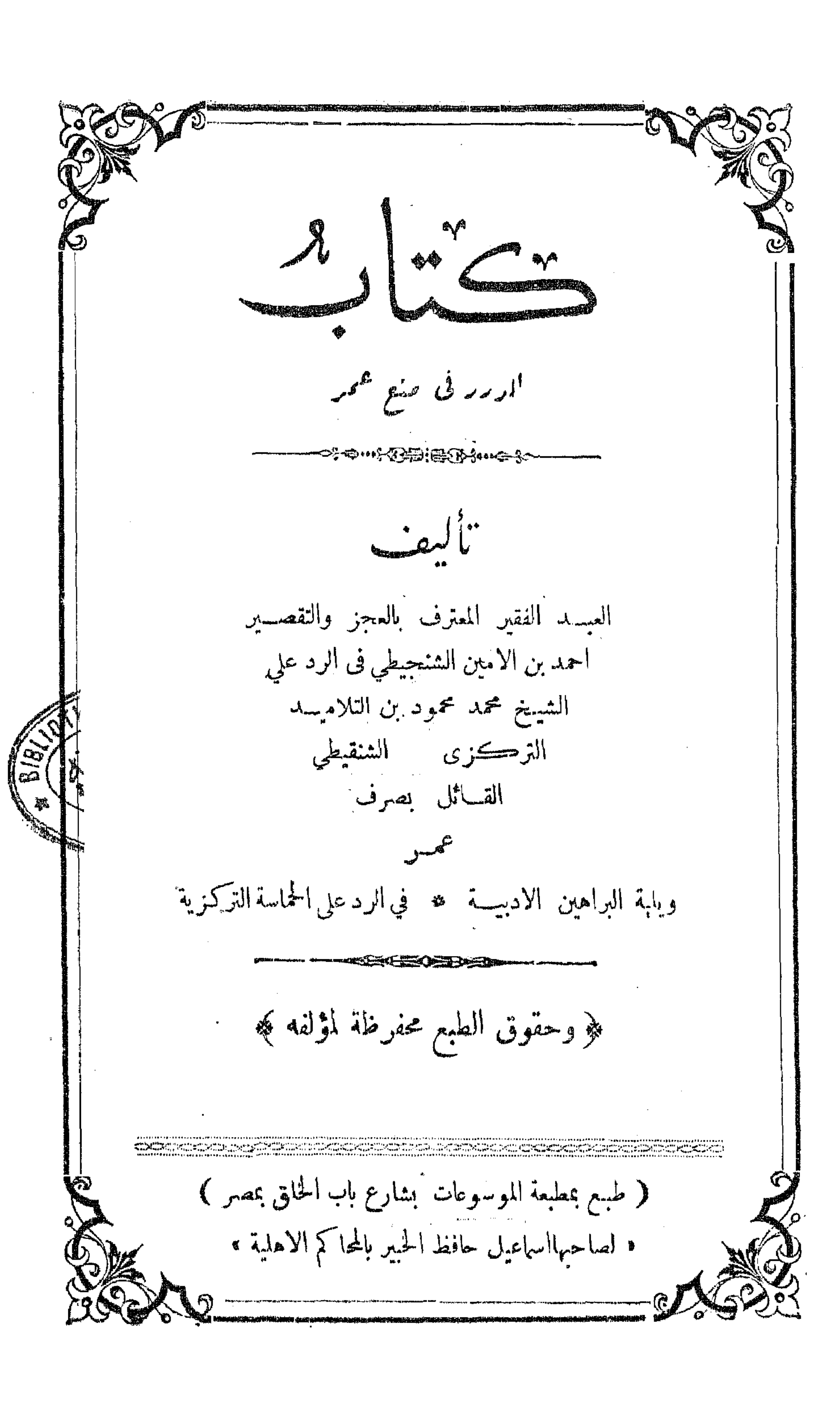


تأليف

العبد الفقير المعترف بالعجز والتقصير
احمد بن الامين الشنجيطي فى الرد علي
الشيخ محمد محمود بن التلاميد
التركزى الشنقيطي
القائل بصرف
عمر

ويليه البراهين الادبية * في الرد على الحماسة التركزية

(طبع بمطبعة الموسوعات بشارع باب الخلق بمصر)
« لصاحبها اسماعيل حافظ الخبير بالمحاكم الاهلية »



كتاب

الدرر في منع عمر

تأليف

العبد الفقير المعترف بالعجز والتقصير
احمد بن الامين الشنجيطي فى الرد علي
الشيخ محمد محمود بن التلاميد
التركزى الشنقيطي
القائل بصرف
عمر

ويلية البراهين الادبية * في الرد على الحماسة التركزية

(طبع بمطبعة الموسوعات بشارع باب الخلق بمصر)
« لصاحبها اسماعيل حافظ الخبير بالمحاكم الاهلية »



الحمد لله الذى تفضل وانعم * وعلم الانسان ما لم يعلم * لا تعدد آلاؤه * ولاتخفى نعماؤه * أرسل رسوله الامين * بلسان عربي مبين* صلى الله عليه وآله واصحابه والتابعين * نحمده تعالى ونستغفره * ونستهديه ونستنصره * ونسأله أن يمنعنا من كل ضرر * كما منع من الصرف (عمر)* وبعد فقد الفت رسالة انيقه * ذات الفاظ رقيقه * ومعان دقيقه * عازيا ابحاثها لكل امام * بلغ في العلوم أعلى مقام * ومزجتها بادلة عقليه* توضح ما اسسته النقليه * وسميتها الدرر * في منع (عمر) *

فاقول مستعيناً بالله اعلم انه حدثت مسئلة كثر فيها الكلام وتشتت الافهام في القرن الرابع عشر وهي خلاف حصل بين سيبويه النحوى البصرى والشيخ محمد محمود بن التلاميد التركزى الشنقيطي في (عمر) الذى على وزن فعل فقال سيبويه انه معدول عن عامر علما وانه ممنوع من الصرف للعلمية والعدل المقدر وسيأتي أن الدليل اذا قام على الشيء كان في حكم الملفوظ به وقال محمد محمود ان عمر منقول من جمع عمرة وانه مصروف ودليله ان الاصل في الاسماء الصرف والمنع عارض وان المنقول عن الجمع المنكر يجب صرفه * وانه لم يسمع في الشعر الا مصروفا وان علة المنع تقديريه واما سيبويه فانه قال في كتابه ما نصه اعلم ان كل فعل اسما معروفا في الكلام أو صفة فهو مصروف فالاسماء نحو صرد وجعل وثقب وحفر اذا اردت جماع الحفرة والثقبة واما الصفات فنحو قولك هذا رجل حطم قال الحطم القيسي (قد لفها الليل بسواق حطم) فانما صرفت ماذكرت لك لانه ليس باسم يشبه الفعل الذي في أوله زيادة وليست في آخره زيادة تأنيث وليس بفعل لا نظير له في الاسماء فصار ما كان منه اسما ولم يكن جمعاً بمنزلة حجر ونحوه وصار

ما كان منه جمعاً بمنزلة كسر وابر واما ما كان صفة فصار بمنزلة قولك هذا رجل عمل اذا اردت معنى كثير العمل واما عمر وزفر فانما منعهم من صرفهما واشباههما انهما ليسا كشيء مما ذكرنا وانما محدودان عن البناء الذى اولى بهما وهو بناؤهما في الاصل فلما خالفا بناءهما فى الاصل تركوا صرفهما وذلك نحو عامر وزافر ولا يجيء عمر واشباهه محدوداً عن البناء الذى هو اولى به الا وذلك البناء معرفة كذلك جرى فى هذا الكلام فان قلت عمرا آخر صرفته لانه نكرة الخ ووافقه ابن الحاجب قال في كافيته فالعدل خروجه عن صيغته الاصلية تحقيقاً كثلاث ومثلث وأخر وجمع أو تقديرا كعمر وباب قطام في تميم ووافقه الزمخشرى قال في المفصل في عده موانع الصرف والوصفية في نحو احمر والعدل عن صيغة الى أخرى نحو عمر وثلاث وقال ابن الحاجب فى شرحه له والثاني من المعدول وهو الذى لا يعرف الا بمنعهم صرفه نحو قولهم عمر وشبهه فنحو ذلك لا مجال للقياس فيه وانما يمتنع من الصرف ما منع منه ويصرف ما صرف فاذا منع حكم عليه فيه بالعدل ليكون على قياس لغتهم في منع الصرف لسببين وليس فيه ما يمكن تقديره مع العلمية من الاسباب سوى العدل وذلك ظاهر فلو لم يقدر لوجب ان يكون السبب الواحد مانعاً من الصرف وهو خرم قاعدة معلومة الاطراد أو صرفه وهو خلاف لغة العرب واذا صرف وجب ان يقدر اصلا غير معدول اذا تقدير غير العدل مفسد مع الاستغناء عنه والاكثر في لغتهم منع صرف فعل علما وجاء الصرف قليلا كقولهم هذا ادد مصروفا وكذلك لبد اسم النسر المعروف واما قزح اسم رجل وموضع بالمزدلفه وقوس قزح فغير مصروف فلو سمى بفعل مما ليس مسمى به فى لغة العرب ولم يثبت كيفية استعماله فقيل الاولي منع صرفه اجراء له على الاكثر وقيل الاولى صرفه لانه القياس وفى كلام سيبويه ما يدل على ان المعدول ان كان مشتقاً من فعل منع صرفه والا صرف ووافقه ابن مالك قال في المنتقى على العمدة الثالث المعدول عن فاعل الى فعل كعمر عن عامر ومثله فعل فى النداء اذا سمي به منعته كعمر للعدل والعلمية فتقول رأيت غدر ومررت بغدر اسم رجل فلو سميت مما لم يثبت عدله مما هو على زنة فعل لصرفته كقولك فى اسم رجل بجمع عمرة بعمر ومن هذا ادد فانه روي مصروفاً فعلم انه غير معدول بخلاف ماروى ممنوع الصرف كعمر فان منع صرفه مع العلم بانتفاء غير العدل يدل على عدله والا لخالف النظائر في منعه من الصرف بالتعريف

وحده وقال في التسهيل وطريق العدل به سماعه غير مصروف عاريا من سائر الموانع قال الدماميني فاحتيج الى تقدير سبب آخر مع العلمية ليتأتى منع صرفه والا لزم خرم قاعدة معلومة وهو منع الصرف بعلة واحدة لم يعهد استقلالها بمنع الصرف ولم يقدر سبب آخر غيره لامكان هذا دون غيره وفيه أن بعضهم نقل عن سيبويه ان أدد ممنوع من الصرف وقال في كافيته وشرحها

والعدل معه مانع نحو عمر * ومثله مسمى به نحو غدر

الخامس وهو مالا ينصرف للعدل والتعريف وهو أقسام منها المعدول عن فاعل علما كعمر وعلامة عدل هـذا النوع منع العرب صرفه مع انتفاء التأنيث فكيف يقال ان ابن مالك فاته ان القياس في عمر الصرف لكنه يعلم أن القياس لا يصار اليه مع وجود السماع وان المعتبر في السماع النثر لا النظم لانه محل الضرورة واختصر البغـدادي في خزانة الادب كلام ابن مالك في العمدة في ذكره بيت الاعشى يرثي به منتشر بن وهب الباهلي من قصيدة

أخو رغائب يعطيها ويسئلها * يأبي الظلامة منه النوفل الزفر

وابن معط في الفصول قال مثال مافيه العدل عمر لانه قالوا انه معـدول عن عامر فالعدل مع العلمية مانعان له من الصرف ووافقه المبرد فى الكامل قال أعلم انه لا يبني شئ من هذا الباب على الكسر يعني باب حذام الا وهو مؤنث معرفة معدول في حال المعرفة عن فاعل وكان فاعل ينصرف فلما عدل عنه فعل لم ينصرف وتابعه ابن جني في الخصائص قال ان الاسماء التي ليست منونة فتكون منصرفة ولا مما يجوز للتنوين حـلوله للصرف ممنوعة فاذا لم يوجد فيها كان عدمه منها امارة لكونها غير منصرفة كاحمد وعمر ومثل هذا في المعنى ماذكره الدماميني في سبب بناء كيت وذيت قال والكلمة على كل حال مبنية وانما بنيتا لان كل واحدة منهما كلمة واقعة موقع الكلام والجملة من حيث هي لا تستحق اعراباً ولا بناء لانهما من عوارض الكلمة لا الكلام وأورد انه كان يجب ان لا تكون مبنية أيضاً كالجمل وأجاب بانه يجوز خلو الجمل عن الاعراب والبناء لانهما من صفات المفرد ولا يجوز خلو المفرد عنهما فلما وقع المفرد موقع مالا اعراب له في الاصل ولا بناء ولم يجز أن يخلو منهما مثله بقي على الاصل الذي ينبغي أن تكون الكلمات عليه وهو البناء إذ بعض المبنيات وهو الخالي عن الاعراب يكفيه عريه عن سبب الاعراب فعريه عن سببي الاعراب سبب للبناء كما قيل عدم العلة علة العدم الخ وتابعه في شرح التوضيح وابن

الناظم في شرح الالفيه فان قلت ان الشيخ محمد محمود ذكر أن الغلط حصل من سيبويه فتابعه النحاة سلفاً وخلفاً قلت ذلك دليل على عدم غلطه لانه لو كان على الغلط لخالفوه لان الزجاج حكم بغلطه لما قال أن أيا الموصولة تبنى اذا أضيفت وحذف صدر صلتها وفي نصب غدوة بعد لدن وخالفه الفراء في قوله أن مصادر الثلاثي لاتقاس مع وجود السماع وخالفوه في منع زفر وفي نفيه تثنية المصدر النوعي وجمعه وفي نفيه اقتران خبر كرب بان كما خالف هو شيخه أبا زيد الانصاري في مسئلة فاذا هو ايَّاها أو هي التي ناظر فيها الكسائي لما قدم بغداد في مجلس يحيى ابن خالد البرمكي فان أبا زيد قال ان العرب قالت فاذا هو اياها أو هي وخالف الخليل في أشياء كثيرة فكيف ينقادون للخطأ ويستمر الناس على ذلك اثني عشر قرناً هذا محال فان قلت ان المحال اتفاق الناس على الخطأ في مسئلة شرعية وأما في اللغة فيجوز قال يس بناء على ان اجماع النحاة على الامور اللغوية معتبر لا يجوز خرقه قال الدماميني وهذا مما تردد فيه بعض المتأخرين وأقول هـذا عجيب فان الكلام في المسئلة قديم وقد أطال ابن جنى في الخصائص الكلام فيه أنما يكون حجة اذا لم يخالف النصوص ولا المقيس والا فلا لانه لم يرد في القرآن ولا في السنة أنهم لا يجتمعون على الخطأ وقد لخص الجلال السيوطي بعضه في الاقتراح وقال غيره انه معتبر خلافا لمن تردد فيه على انه أيضاً نقل في حاشيته على التصريح ان النحو الآن استقر فلا يحدث فيه شيء قلت تخطئة النحويين في منع عمر مخالفة لجميع النصوص وللشرع أيضاً لان الاحاديث هي أصـل الشريعة ولم يرو عمر فيها الا ممنوعا من الصرف (رجوع الى رد حجج الشيخ محمد محمود) أما قوله ان عمر لما جاء له قبل التسمية عامر جاء عمر جمع عمرة فقد سبقه اليه ابن مالك في شرح العمدة وقد تقدم الا ان ابن مالك قال لولا سماعه ممنوعا وكل النحويين يصرح بهـذا أو يومئ اليه وكيف يعترفون بأن القياس في عمر الصرف الا أنه سمع ممنوعا ثم يأسسون قواعدهم على سماع لا أصل له هـذا محال عقلا الا أن المعتبر في السماع عندهم النثر وأما النظم فهو محل الضرورة عندهم ولو أطبق ألف شاعر مثـلا الى صرفه كان قليلا بالنسبة لمن منعه نثراً قلت دعوى مساواة عامر علماً وعمر جمع عمرة في المجيء ضـعيفة لان الاسم أول أصوله الافراد والجمع فرع فرعـه وهو التثنية هذا اذا كان مذكراً فكيف والجمع مؤنث غير عاقل فان قلت ان الشيخ إنما ينكر مجيء عامر علماً قلت قد جاء كعامر بن فهيرة وعامر ابن الطفيل فان قلت إن مراده إن عمر لم يسم مدة عامراً ثم سمى عمر قلت كذلك لم يعتمر كثيراً قبل

مولده ثم ولد وسمي عمر على إن عدل العلم عن علم من جنسه أقرب من نقله من اسم معنى وأما قوله ان الاصل في الاسماء الصرف وان المنع طاريء فهذا مسلم له الا انه غفل عن القاعدة المشهورة وهي كون الطاريء يزيل حكم الثابت قال ابن جني في الخصائص كياء النسبة اذا دخلت على مافيه تاء التانيث حذفت لها التاء ومن ذلك نقض الاوضاع اذا طرأ عليها طاريء كلفظ الاستفهام اذا طرأ عليه معنى التعجب استحال خبرا وأما قوله ان احدى علتيه تقديريه فهي من الاشياء التي لا يعتد بها فذلك لايقدح فيها لان الدليل اذا قام على الشيء كان في حكم الملفوظ به وان لم يجر على ألسنتهم استعماله ذكره الاسيوطي في الاشباه والنظائر فكيف بما جرى على ألسنتهم نظماً ونثرا فمن النظم قول ابن أبي ربيعة

كيف لي اليوم ان أرى عمر المر * سل بالهجر قبل أن يلقاني

(وقول الكميت)

أهوى علياً أمير المؤمنين ولا * أرضي بشتم أبي بكر ولا عمرا

وغير ذلك من الاشعار الكثيرة ومن النثر الاحاديث الصحاح التى رواها البخاري وغيره فمنها حديث الرؤيا وعرض على عمر وعليه قميص اجتره وحديث الرؤيا الآخر فقالوا لعمر فذكرت غيرته الحديثان ومنها أن الحق لينطق على لسان عمر وقلبه وغير ذلك من الاحاديث الكثيرة على أنه قد سمع ماهو أغرب من عمر وهو قولهم جاء بعلق فلق قال الاسيوطي في شرح ألفيته ومن أغرب ماوقع من هذا النوع قسم هو علم جنس لاعلم شخص وذلك ماذكره ابن خالويه في كتاب الاسدجاء بعلق فلق بغير ألف ولام ولم يصرف وقال فى لسان العرب وجاء بعلق فلق أي بعجب عجيب وقد أعلقت وأفلقت أى جئت بعلق فلق وهى الداهية ولا تجرى وقال ابن أم قاسم في شرح الالفية ذكر بعضهم في فعل علم جنس قال جاء بعلق فلق ولا يصرف وهو غريب اه فان قلت ان المعتبر عند الشيخ الاحتجاج بالشعر قلت فاذا لم خص عمر بالصرف دون غيره من موانع الصرف فان كثيراً منها روى مصروفاً في الشعر واتفق على جواز صرفها ضرورة الا مافيه الف التأنيث وافعل منك على خلاف فيهما نقله ابن الانباري في الانصاف في مسائل الاختلاف واورد ايضاً فيه كثيراً من الاسماء المجمع على وجوب صرفها ممنوعة للضرورة فينبغي للاستاذ ان يقول بمنعها فيعكس النحو الموجود ويحدث نحواً آخرا (تنبيهان الاول) ان قال قائل هل وافق الاستاذ احد على دعواه قلت نعم وافقه صاحب الامثال كما ذكر

هو في ميميته التي يمدح بها اسكار الشاني النصراني ووافقه بعض معاصري اهل مصر فان قلت هل يعد هذا خلافا قلت نعم فان قلت كيف نهتدى الى الحق قلت نرجع الى الكتاب فقد قال تعالى وان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر فوجدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اطلق بعمر ممنوعا ومن الحجج القاطعة لدعواه قوله هو في قصيدته التى يخاطب بها اهل مصر في شأن الخفين الاسودين

وقال اله الناس للناس اشهدوا * ذوي عدل ان رمتم حكومة عادل

لان لبس الخفين الاسودين رواه المغيرة وابن الخصيب فما باله هو لايقبل شهادة جميع النحويين والمحدثين واللغويين فقد نص الجوهرى فى صحاحه على منع عمر وتابعه ابن المكرم في لسان العرب وصاحب القاموس والمصباح (التنبيه الثاني) اعلم ان للعرب اشياء يغلب الاستعمال القياس فيها قال ابن الخشاب في شرح الجرجانية ان في النحو مواضع يغلب الاستعمال القياس فيها وان فيه اصولا في القياس مرفوضة ويجوز للشاعر الرجوع اليها قلت وعمر من تلك الاشياء وقال ابن جني اعلم ان الاصول المنصرف عنها الى الفروع على ضربين أحدهما ما اذا احتيج اليه جاز أن يراجع والآخر لايمكن مراجعته لان العرب انصرفت عنه فلم تستعمله فالاول منه الصرف الذى لايفارق الاسم لمشابهته الفعل من وجهين فمتي احتجت الى صرفه جاز أن تراجعه فتصرفه الخ (فوائد مهمة) الاولى في فائدتي عدل عمر قال ابن أم قاسم ذكر بعضهم لعدله فائدتين احداهما لفظية وهي التخفيف والاخرى معنوية وهى تمحيض العلمية اذ لو قيل عامر لتوهم انه صفة (الثانية) في أنواعه قال الاندلسى في شرح المفصل قال الخوارزمي العدل على أربعة أوجه عدل في الاعداد نحو أحاد ومثنى وثلاث وعدل في الاعلام نحو عمر والقياس عامر وعدل من اللام نحو سحر وعدل من اللام حكما نحو آخر وهذا لان آخر في الاصل افعل تفضيل وهو ضد أول ورجل آخر معناه أشد تأخراً في الذكر هذا أصله ثم أجرى مجرى غيره (الثالثة) الفرق بين العدل والاشتقاق الذى ليس بعدل قال ابن يعيش الفرق بين العدل وبين الاشتقاق الذى ليس بعدل ان الاشتقاق يكون لمعني آخر أخذ من الاول كضارب من الضرب فهذا ليس بعدل ولا من الاسباب المانعة من الصرف لانه اشتق من الاصل لمعني الفاعل وهو غير معنى الاصل الذي هو الضرب والعدل هو ان تريد لفظاً ثم تعدل عنه الى لفظ آخر فيكون المسموع لفظاً والمراد غيره ولا يكون

العدل في المعني انمـا يكون في اللفظ فلذلك كان سبباً في منع الصرف لانه فرع المعدول عنه (الرابعة) العلم منه منقول ومنه مرتجل ومنه قسم ثالث لامنقول ولامرتجل وهو الذى علميته بالغلبة ذكره أبو حيان وقال في البسيط العلم المعدول كعمر وزفر فيه ثلاثة أقوال أحدها انه مشتق من المعدول عنه فعلى هذا يكون منقولا والثاني أنه مرتجل غير مشتق لأن لفظ المعدول لم يستعمل في مسمي ثم نقل منه وليس وزن المعدول موافقاً لوزن المعدول عنه حتى يكون منقولا والثالث أنه ليس منقولا على الاطلاق ولامرتجـلا على الاطلاق بل مشابه للمنقول لموافقة حروفه لحروف المعدول عنه ومشابه للمرتجل لاختصاصه بوزن لايوافقه المعدول عنه فيه (الخامسة) قال في الاشباه والنظائر اختلف هل يقدح الاشتقاق في كون العلم مرتجلا فقيل لا فان غطفان من الغطف وهو سعة العيش وعمران وحمدان لهما أفعال وانما الذى يقدح فيه أن يكون موضوعا لمسمى ثم ينقل الي غيره قال صاحب البسيط والتحقيق أن الاشتقاق يقدح في الارتجال لانه حال الاشتقاق لابد أن يكون اشتقاقه لمعنى فاذا سمي به كان منقولا من ذلك اللفظ المشتق لذلك المعنى فلا يكون مرتجلا (السادسة) في الكلام على الاطراد والشذوذ قال في الاشباه والنظائر وهما متقابلان فجعل أهل علم العرب مااستمر من الكلام في الاعراب وغيره من مواضع الصناعة مطردا وجعلوا مافارق ماعليه بقية بابه وانفرد عن ذلك الي غيره شاذا قال والكلام في الاطراد والشذوذ على أربعة أضرب مطرد فى القياس والاستعمال جميعاً وهو الغاية المطلوبه ومطرد فى القياس شاذ فى الاستعمال وذلك قولهم مكان مبقل هذا هو القياس والاكثر فى السماع باقل والاول مسموع أيضاً والثالث المطرد فى الاستعمال الشاذ فى القياس نحو قولهم استحوذ واستصوبت الامر واستنوق الجمل والرابع الشاذ في القياس والاستعمال جميعاً كتتميم مفعول مما عينه واو أوياء نحو ثوب مصوون وخذه مطيوبة به نفساً أو نفس واعلم أن الشئ اذا اطرد فى الاستعمال وشذ عن القياس فلابد من اتباع السمع الوارد به فيه نفسه لكنه لايتخذ اصـلا يقاس عليه غيره فان كان الشئ شاذاً في السماع مطرداً فى القياس تحاميت ماتحامت العرب منه وجريت في نظيره على الواجب فى امثاله انتهى باختصار

وقال الاندلسى في شرح المفصل يعنون انه أى النادر لايفرد بحكم يصير به أصلا بل ينبغى ان يرد الى احد الاصول المعلومة محافظة على تقريرها واحتراساً من نقضها قال ومامن

علم الا وقد شذت منه جزئيات مشكلة فترد الى القواعد الكلية والضوابط الجملية وقال الجار بردى في شرح الشافيه اعلم ان المراد بالشاذ في استعمالهم مايكون بخلاف القياس من غير نظر الى قلة وجوده وكثرته كالقود والنادر ماقل وجوده وان لم يكن بخلاف القياس كخز عال والضعيف مايكون في ثبوته كلام كقرطاس بالضم (السابعة) في تعريف المنصرف وغير المنصرف والواسطة بينهما قال في البسيط من قال المنصرف ماليس فيه علتان من العلل التسع وغير المنصرف مافيه علتان وتأثيرها منع الجر والتنوين لفظاً اوتقديراً دخل فيه التثنية والجمع والاسماء الستة وما فيه اللام والمضاف ومن قال المنصرف مافيه الحركات الثلاث والتنوين وغير المنصرف مالم يدخله جر ولا تنوين فان التثنية والجمع والمعرف باللام والاضافة تخرج عن الحصر فلذلك ذكرها صاحب الخصائص مرتبة ثالثه لامنصرفة ولاغير منصرفه اه (مسئلة) اختلف النحويون في الصرف فمذهب المحققين كما قال أبو البقاء في اللباب انه التنوين وحده وقال آخرون هو الجر مع التنوين وينبني على هذا الخلاف ما اذا أضيف مالا ينصرف ودخلته أل فعلى الاول هو باق على منع صرفه وانما يجر بالكسرة فقط وقال في البسيط الجمهور على أن الصرف عبارة عن التنوين وحده وعلة منع الصرف انما ازالت التنوين خاصة وليس الجر من الصرف وانما حذف مع التنوين كراهة أن يلتبس بالاضافة الى ياء المتكلم فانه حكى حذف ياء المتكلم وابقاء الكسرة في غير النداء وكراهية أن يلتبس بالمبنيات على الكسر نحو حذام وقال ابن يعيش في شرح المفصل اختلفوا في منع الصرف ماهو فقال قوم هو عبارة عن منع الاسم الجر والتنوين دفعة واحدة وليس أحدهما تابعاً للآخر اذ كان الفعل لا يدخله جر ولا تنوين وهو قول بظاهر الحال وقال قوم ينتمون الى التحقيق أن الجر في الاسماء نظير الجزم في الافعال فلا يمنع الذى لاينصرف مافي الفعل نظيره وانما المحذوف منه علم الخفة وهو التنوين وحده لثقل مالا ينصرف لمشابهة الفعل ثم تبع الجر التنوين في الزوال لان التنوين خاصة للاسم والجر خاصة له أيضاً فتبع الخاصة الخاصة ويدل على ذلك ان المرفوع والمنصوب مما لامدخل للجر فيه انما يذهب منه التنوين لاغير فعلى هذا القول اذا قلت مررت بالرجل الاسمر واسمركم الاسمر باق على منع صرفه وانما انجر لان الشبه قائم وعلم الصرف الذى هو التنوين معدوم وعلى القول الاول لكون الاسم منصرفاً لانه لما دخله الالف واللام والاضافة وهما خاصة الاسم بعد عن الافعال وغلبت الاسميه فانصرف

(الثامنه) في الفرق بين التنوين والنون الخفيفة قال ابن السراج في الاصول النون الخفيفة في الفعل نظير التنوين في الاسم ولا يجوز الوقف عليها كما لا يوقف على التنوين وقد فرقوا بينهما بان النون الخفيفة لا تحرك لالتقاء الساكنين فتي لقي النون الخفيفة ساكن سقطت كانهم فضلوا مايدخل الاسم على مايدخل الفعل وفصلوا بينهما وقال ابن النحاس في التعليقة انما حذفت النون الخفيفة ولم تحرك حطاً لها عن درجة التنوين حيث كان التنوين يحرك لالتقاء الساكنين غالباً لان الافعال أضعف من الاسماء فمايدخلها أضعف ممايدخل الاسماء مع أن نون التوكيد ليست بلازمة للفعل الا مع المستقبل في القسم والتنوين لازم لكل اسم منصرف عرى عن اللام والاضافة فلما انحطت النون عن التنوين وانحط مايلحقه عن مايلحقه التنوين لزمها الحذف عند التقاء الساكنين قال أبو على لما يدخل الاسم على مايدخل الفعل مزية يعنى تفضيلهم التنوين بتحريكه لالتقاء الساكنين على النون بحذفها لالتقاء الساكنين اه (التاسعة) في بيان كون الاسم لايمنع من الصرف الا بشبهه للفعل من وجهين ويبنى بشبهه للحرف من وجه واحد وبيان العلة فيهما قال في الاشباه والنظائر يكفي في باب الاسم شبهه بالحرف من وجه واحد اتفاقا ولا يكفي في منع الصرف مشابهته للفعل من وجه واحد اتفاقا بل لابد من مشابهته له من وجهين قال في البسيط والفرق ان مشابهة الحرف تخرجه الى مايقتضيه الحرف من البناء وعلة البناء قوية فلذلك جذبته العلة الواحدة فاما مشابهة الفعل فانها لاتخرجه عن الأعراب وانما تحدث فيه ثقلا ولا يتحقق الثقل بالسبب الواحد لان خفة الاسم تقاومه فلا يقدر على جذبها عن الاصالة الى الفرعية فلذلك احتيج الى سببين لتحقق الثقل بتعاضدهما وغلبتهما بقوة ثقلهما خفة الاسم قال ابن الحاجب في أماليه ان قيل لم بنى الاسم لشبه واحد وامتنع من الصرف لشبهين وكلا الامرين خروج عن أصله فالجواب ان الشبه الواحد بالحرف يبعده عن الاسمية ويقربه مما ليس بينه وبينه مناسبة الا في الجنس الاعم وهو كونه كلمة وشبه الفعل وان كان نوعا آخراً الا أنه ليس في البعد عن الاسم كالحرف ألا ترى انك اذا قسمت الكلمة خرج الحرف أولا لانه احد القسمين وبقى الاسم والفعل مشتركين فيفرق بينهما بوصف أخص من وصفهما بالنسبة الى الحرف فوزان الحرف من الاسم كالجماد بالنسبة الى الآدمى ووزان الفعل من الاسم كالحيوان من الآدمى فشبه الآدمى بالجماد ليس كشبهه بالحيوان فقد علمت بهذا ان المناسبة الواحدة بين الشئ وبين ماهو أبعد لايقاوم مناسبات متعددة

بينه وبين ماهو قريب منه وقال ابن النحاس في التعليقه فان قيل لم يبنيم الاسم لشبهه بالحرف
من وجه واحد فالجواب ان الاسم بعيد من الحرف فشبهه به يكاد يخرجه عن حقيقته
فلولا قوته لم يظهر ذلك فيه فلا جرم اعتبرناه قولا واحداً وقال ابن الدهان في الغرة قال
بعض المتقدمين فان قيل لم لما شابه الفعل الاسم أعطيتموه بعض الاعراب ولما أشبه الاسم
الحرف أعطيتموه كل البناء فالجواب ان الاعراب لما كان يتبعض أعطي الفرع فيه دون
ما للاصل ولما كان البناء لا يتبعض تساوى الاصل والفرع فيه وقال ابن اياز فان قيل ان
حرف الجر يمنع من الدخول على الفعل ومع هذا اذا دخل على مالا ينصرف لا يجر في
موضع الجر فهلا كانت اللام والاضافة كذلك قيل ان الفرق من وجهين أحدهما ان
اللام والاضافة يغيران معنى الاسم ألا تراهما ينقلانه من التنكير الى التعريف وحروف
الجر لا تغير معناه والثاني ان حروف الجر تجرى مما بعدها مجرى الاسماء التي تجر ما
بعدها والافعال قد تقع في موضع الجر باضافة ظروف الزمان اليها فصار وقوع الاسماء
بعد حروف الجر كانه غير مختص بها اذ كان مثل ذلك يقع في الافعال فلذلك لم يعتد به
انتهي وقد ذكر السيرا فى هذين الوجهين وزاد فروقا أخرى منها ان الالف واللام
والاضافة أبعدت الاسم الذي لا ينصرف عن شبه الفعل وأخرجته منه فلما دخل عليه
بعد ذلك العامل صادفه غير مشبه للفعل فعمل فيه فأما اذا دخل قبل دخول اللام والاضافة
فانه يصادفه ثقيلا فلا ينفذ فيه ومنها ان الالف واللام والاضافة قاما مقام التنوين فكان
الاسم منوناً والتنوين هو الصرف وعلامة الامكن فليس العامل كذلك ومنها انا لو اعتبرنا
العوامل الاوائل لبطل أصل مالا ينصرف لان التى تدخل على الاسم غير داخلة على الفعل فلو
كان ينتقل بدخول العوامل لكان كل عامل يدخل عليه يوجب صرفه ويبطل الفرق بين ما
ينصرف وبين مالا ينصرف (فائدة) الاسماء غير المنصرفة تنون للضرورة وقال ابن
الحاجب في أماليه الاسماء المبنية لا تنون للضرورة لان التنوين فرع الاعراب وهى لا يدخلها
الاعراب فيدخلها التنوين وقال في الاشباه والنظائر (قاعدة) الاصل في الاسماء الصرف ولذا لم
يمنع السبب الواحد اتفاقا مالم يعضد باخر يجذبه عن الاصالة * الى الفرعية قال في البسيط
ونظيره في الشرعيات ان الاصل براءة الذمم فلا يقوى الشاهد على شغل الذمة مالم يعضد
بآخر ومن ذلك انه يكفى فى عوده الى الاصل أدنى شبهة لانه على وفق الدليل ولذلك
صرف أربع من قولك مررت بنسوة أربع مع ان فيه الوصف والوزن اعتباراً لاصل

وضعه وهو العدد وقال ابن اياز أصل الاسماء الصرف لعلتين أحداها ان أصلها الاعراب فينبغي ان تستوفي انواعه والثاني ان امتناع الصرف لايحصل الا بسبب زائد والصرف يحصل بغير سبب زائد فان قيل لم لم تكن العلة الواحدة مانعة من الصرف قيل لوجوه احدها ان الاصل في الاسماء أن تكون منصرفة فليس للعلة الواحدة من القوة مايجذبها عن الاصل وشبهوا ذلك ببرائة الذمة فانها لما كانت هي الاصل لم تصر مشتغلة الا بشهادة عدلين وذلك لان الاصول تراعي ويحافظ عليها الثاني ان الاسماء التي تشبه الافعال من وجه واحد كثيرة ولو راعينا الوجه الواحد وجعلناله أثراً كان أكثر الاسماء غير منصرف وحينئذ تكثر مخالفة الاصل الثالث ان الفعل فرع عن الاسم في الاعراب فلا ينبغي أن يجذب الاصل الى حيز الفرع الا بسبب قوى فان قال قائل ان هذا البحث يقوى حجة الشيخ محمد محمود لان علة العدل باطلة لانها تقديرية قلت قد تقدم أن الشيء اذا قام عليه دليل كان في حكم الملفوظ به وأيضاً فمن المقرر ان العلماء مصدقون في أنقالهم مبحوث معهم في أفهامهم فانهم نقلوا منع عمر عن العرب فان قلت أن هذا الكلام يدل على أن الشيخ محمد محمود له أن يبحث مع النحويين في علة العدل دون منع عمر قلت من يمنعه أن يأتي بعلة غير العدل الا أنه اذا لم يأت بأحسن منها لايلتفت اليه (العاشرة) في الخلاف في عمر هل يثني ويجمع أولا قال أبو البقاء في اللباب ولهذا أي لكونه لايوجد الا علما غير منصرف قالوا انه اي عمر لا يثنى ولايجمع لانه لم يوجد في كلامهم جنساً والعلم لايثنى ولا يجمع الا بعد ان يجرى مجرى الجنس فيقال جاءني عمر كلاهما في التثنية وجاءني عمر كلهم في الجمع كما يقال تأبط شراً كلهم قال عبد القاهر في المقصد قال أبوعثمان ان القياس أن يقال في التثنية والجمع كلاهما عمر وكلهم عمر ولا ينكر فيقال العمران والعمرون لانه صيغة خصت بالعلمية

وقال أبو علي الفارسي في الايضاح والخامس ما يكون معدولا وهو كل ماوجدته لا تصرفه العرب مثل عمر وثعل وجشم ودلف وزحل الكوكب لاتقول الجشم والزحل وانما يتبين فعل المعدول مما ليس بمعدول بان المعروف لاينصرف فاذا رأيتهم منعوه الصرف فاحكم بعدله وبأنه لايدخله الالف واللام لانه يجتمع فيه العدل والتعريف وقال الدماميني عند قول ابن مالك في التسهيل التثنية جعل الاسم القابل دليل اثنين متفقين في اللفظ الخ غالباً لادائماً فقد سمع من كلامهم القمران في الشمس والقمر

والعمران في أبي بكر وعمر وقال في الاشباه والنظائر ان العلم قد يرد جنسا بعد نعم وبئس ونصه فائدة في تذكرة ابن الصائغ قال نقلت من مجموع بخط ابن الرماح قد يرد العلم جنساً معرفا باللام التي لتعريف الجنس وذلك بعد نعم وبئس فتقول نعم العمر عمر ابن الخطاب وبئس الحجاج حجاج بن يوسف لان نعم لاتدخل الا على جنس وقد يجعل العلم جنساً منكراً وذلك بعد لانحو لاهيثم الليلة للمطي ولا بصرة لكم وقضية ولا أبا حسن لها وقال ابن مالك في الكافيه

وان أتاك علم وهو اسم لا فكن له بشائع مؤولا
كقولهم في رجز مروى لاهيثم الليلة للمطى

(الحادية عشر) في أن الضرورة ماوقع في الشعر لاما لامحيد عنه للشاعر قال أبو حيان لم يفهم ابن مالك معنى قول النحويين في ضرورة الشعر فقال في غير موضع ليس هذا البيت بضرورة لان قائله متمكن من أن يقول كذا ففهم ان الضرورة في اصطلاحهم الالجاء الى الشيء فقال انهم لايلجؤن الى ذلك اذ يمكن ان يقولوا كذا فعلى زعمه لاتوجد ضرورة أصلا لانه مامن ضرورة الا ويمكن ازالتها ونظم تركيب آخر غير ذلك التركيب وانما يعنون بالضرورة ان ذلك من تراكيبهم الواقعة في الشعر المختصة به ولا يقع في كلامهم النثر وانما يستعملون ذلك في الشعر خاصة دون الكلام ولا يعني النحويون بالضرورة انه لا مندوحة عن النطق بهذا اللفظ وانما يعنون ما ذكرنا والا كان لاتوجد ضرورة لانه مامن لفظ الا ويمكن الشاعر أن يغيره انتهى وقال ابن جنى في الخصائص سئلت أبا على هل يجوز لنا في الشعر من الضرورة ماجاز للعرب أولا فقال كما جاز أن نقيس منثورنا على منثورهم فكذلك يجوز لنا أن نقيس شعرنا على شعرهم فما أجازته الضرورة لهم اجازته لنا وما حظرته عليهم حظرته علينا واذا كان كذلك فما كان من احسن ضروراتهم فليكن من أحسن ضروراتنا وما كان من أقبحها عندهم فليكن من اقبحها عندنا وما بين ذلك بين ذلك قاعدة ماجاز للضرورة يتقدر بقدرها ومن فروعه اذا دعت الضرورة الى منع صرف المنصرف المجرور فانه يقتصر فيه على حذف التنوين فلا يتجاوز محل الضرورة بابطال عمل العامل والكوفي يرى فتحه فى محل الجر لئلا يلتبس بالمبنيات على الكسر ذكره في البسيط وقاله في الاشباه والنظائر ومن كلام أبي حيان يظهر لك أن جميع مانقله الشيخ محمد محمود

الشنجيطي لاينهض له حجة في صرف عمر (تنبيه) اذا أمكن الشاعر أن لا يصرف عمر في شعره فهو أحسن لان مالا يؤدى الى الضرورة أولى مما يؤدي اليها نص عليه في الاشباه والنظائر (الثانية عشر) في تحرير الخلاف في المنصرف هل يجوز منعه للضرورة أولا قال ابن الانبارى في الأنصاف في مسائل الاختلاف بين البصريين والكوفيين ماملخصه مسئلة ذهب الكوفيون الى انه يجوز ترك صرف ماينصرف لضرورة الشعر واليه ذهب أبو الحسن الاخفش وأبو على الفارسى وأبو القاسم بن برهان من البصريين وذهب البصريون الى أنه لايجوز واجمعوا على أنه يجوز صرف مالا ينصرف في ضرورة الشعر أما الكوفيون فاحتجوا بان قالوا الدليل على أنه يجوز ترك صرف ماينصرف في ضرورة الشعر انه قد جاء ذلك كثيراً فى اشعار الى ان قال واما البصريون فاحتجوا بان قالوا انما قلنا انه لايجوز ترك صرف ما ينصرف لان الاصل في الاسماء الصرف فلو أنا جوزنا ترك صرف ماينصرف لادى ذلك الى رده عن الاصل الى غير أصل وكان أيضاً يؤدى الى أن يلتبس ماينصرف بمالا ينصرف وعلى هذا يخرج حذف الواو من هو فى نحو قوله

فبيناه يشري رحله قال قائل * لمن جمل رخو الملاط نجيب

فانه لايؤدى الى الالتباس بخلاف حذف التنوين فبان الفرق بينهما والذي أذهب اليه في هذه المسئلة مذهب الكوفيين لكثرة النقل الذى خرج عن حد الشذوذ والقلة لالقوته فى القياس وأما الجواب عن كلمات البصريين فظاهر اماقولهم انمالم يجز ترك صرف ماينصرف لانه يؤدي الى رده عن الاصل الى غير أصل قلنا هذا يبطل بحذف الواو من هو فى قوله فبيناه يشرى رحله الخ خصوصاً على أصلكم فان الواو عندكم اصليه لازائده كما هى على أصل الخصم زائده وقولهم انما جاز لانه يؤدى الى الاالتباس بخلاف هاهنا قلت الجواب عن هذا من وجهين احدهما انا لانسلم انه لايؤدى هاهنا الى الالتباس لانك تقول غزا هو فيكون توكيداً للضمير المرفوع فانه فاعل فاذا حذفت الواو منه التبست الهاء الباقيه بالهاء التي هي ضمير المنصوب بانه مفعول نحو غزاه فانه يجوز أن لا تظهر حركتها قال الشاعر

تراه كان الله يجدع انفه * وعينيه ان مولاه ثاب له وفر

الى أن قال والوجه الثاني انه يبطل بصرف مالا ينصرف فانه يوقع لبسا بين ماينصرف ومالا ينصرف فى نحو قوله (قواصدمكة من ورق الحمى) وكذاسائر صرف مالاينصرف ومع

هذا فقدوقع الاجماع على جوازه وكذلك هاهنا فان قالوا الكلام به يحصل القانون دون الشعر وصرف مالاينصرف لايوقع لبسا بينماينصرف ومالاينصرف لانه لايلتبس ذلك في اختيار الكلام قلنا وهذا هو جوابنا عما ذكرتموه فانه اذا كان الكلام هو الذى يحصل منه القانون دون الشعر فترك صرف ماينصرف فى ضرورة الشعر لايوجب لبساً بين ماينصرف ومالا ينصرف اذ لايلتبس ماينصرف ومالا ينصرف فى اختيار الكلام والله أعلم ومن هنا يظهر لك ان الشيخ محمد محمود ابن التلاميد التركزى الشنجيطى لا يستطيع أن يهدم قانونا أسسته أكابر الأئمة مستندين الى ماسمعوه بآذانهم من نثر العرب بابيات شعر رواها (تنبيهان) الأول ظاهر كلام ابن الانبارى ان ترك صرف ماينصرف كثير مطرد وظاهر كلام ابن مالك في الالفية انه قليل في قوله

(ولاطرار أو تناسب صرف ذوا المنع والمصروف قد لاينصرف)

لان قد للتقليل (الثاني) تقدم في كلام ابن الانبارى ان جواز صرف مالاينصرف مجمع عليه وهذا يقتضي الاطلاق في جميع مالا ينصرف مع انه نقل في كتابه هذا ان الكوفيين لايجيزون صرف أفعل منك ونصه مسئلة ذهب الكوفيون الى ان أفعل منك لايجوز صرفه في ضرورة الشعر وذهب البصريون الى انه يجوز صرفه في ضرورة الشعر أما الكوفيون فاحتجوا بان قالوا انما قلنا ذلك لان من لما اتصلت به منعت صرفه لقوة اتصاله بها ولهذا كان في المذكر والمؤنث والتثنية والجمع على لفظ واحد نحو زيد أفضل من عمرو وهند أفضل من دعد والزيدان أفضل من العمرين وما أشبه ذلك فدل على قوة اتصاله به فلهذا قلنا انه لايجوز صرفه ومنهم من تمثل بان قال انما قلنا ذلك لان من يقوم مقام الاضافة ولايجوز الجمع بين التنوين والاضافة فكذلك لايجوز الجمع بينه وبين مايقوم مقام الاضافة وانما لم يجز الجمع بين التنوين والاضافة لانهما دليلان من دلائل الاسماء فاستغني باحدهما عن الآخر وأما البصريون فاحتجوا بان قالوا انما قلنا بجواز صرفه لان الاصل في الاسماء كلها الصرف وانما يمنع بعضها من الصرف لاسباب عارضة تدخلها على خلاف الاصل فاذا اضطر الشاعر ردها الى الاصل ولم يعتبر تلك الاسباب العارضة التى دخلت عليها قال أبو كبير الهذلى

ممن حملن به وهن عواقد حبك النطاق فعاش غير مهبل

فصرف عواقد وهي لاتنصرف لانه ردها الي الاصل الى غير ذلك مما لايحصى

كثرة في أشعارهم والذى يدل على هذا ان مالا أصـل له في الصرف ودخول التنوين لا يجوز للشاعر أن ينونه للضرورة لانه لاأصل له في ذلك فيرده الى حالة قد كانت له فاذا ثبت هذا فنقول أفعل منك اسم والاصل فيه الصرف وان ما امتنع من الصرف لوزن الفـعل والوصف فصار بمنزلة أحمر وكما وقع الاجماع على ان أحمر يجوز صرفه لضرورة الشعر ردا الى الاصـل فكذلك أفعل منك ثم اذا جاز عندكم في ضرورة الشعر ترك صرف ما أصله الصرف وهو عدول عن الاصل الى غير أصل فكيف لايجوز صرف ما أصله الصرف وهو رجوع عن غير أصل الى أصل وهل منع ذلك الا رفض للقياس وبناء على غير أساس وأما الجواب عن كلمات الكوفيين اما قولهم ان من لما اتصلت به منعت من صرفه قلنا هذا باطل لان اتصال من ليس تأثيراً في منع الصرف وانما المؤثر في منع الصرف وزن الفعل والوصف الذى يدل على ذلك انهم قد قالوا زيد خير منك وشر منك فيصرفون مع اتصال من بهما ولم يمنعوهما الصرف بدخول من عليهما واتصالها بهما ولو كان كما زعموا لامتنع ان ينصرف لاتصال من بهما فلما انصرفا مع اتصال من بهما دل على ان اتصالها بهما لا اثر له في منع الصرف وانما امتنعا من الصرف لوزن الفـعل والوصف والذى يدل على صحة هذا انه لمـا زال وزن الفعل من أخير منك وأشر منك صرف لانه لمـا حذفوا الهمزة منهما لكثرة الاستعمال وأدغموا احدى الرائين في الأخرى من قولك شر منك لان لايجتمع حرفان متحركان من جنس واحد في كلمة واحدة لأن ذلك مما يستثقل في كلامهم نقص عن وزن الفعل فلما نقص عن وزن الفعل بقي فيهـما على علة واحـدة وهي الوصف فيرد الى الاصل وهو الصرف لان العلة الواحدة لاتقوى على منع الصرف الذى هو الاصل وأما قولهم انه لايثني ولا يجمع لاتصال من به قلنا انمـا لم يثن ولم يجمع ولم يؤنث لثلاثة أوجه الأول انمـا لم يثن ولم يجمع ولم يؤنث لانه تضمن معني المصدر لانك اذا قلت زيد أفضل منك كان معناه فضـل زيد بزيد على فضلك فجعـل موضع فضله أفضل فتضمن معنا المصدر والفعل معاً والمصـدر والفـعل مذكران ولايدخلهما تثنية ولا جمع فكذلك ماتضمنهما والوجه الثـانى أن مالم يثن ولم يجـمع ولم يؤنث لانه مضارع للبعض الذى يقع به التذكير والتأنيث والتثنية والجمع بلفظ واحد والثالث انمـا لم يثن ولم يجمع لان التثنيـة والجمع انمـا يلحقان الاسماء التي تنفرد بالمعانى وأفعل اسم مركب يدل على فعل وغيره فلم يجز تثنيته ولا جمعه لمـا كان مركباً يدل على معني وزمان

وانما فعلت ذلك العرب اختصاراً واستغناء بقليل الكلام عن كثيره ولم يجز تأنيثه لما ذكرناه من تضمنه معنى المصدر والمصدر مذكر ثم على أصلكم انما وجدنا فعل لانه جرى مجرى الفعل ولهذا كانت اضافته غير حقيقية وأما قولهم ان من يقوم مقام الأضافة فلا يجوز الجمع بين التنوين والاضافة قلنا لو كان الامر كما زعمتم لوجب ان يدخل الجر في موضع الجر كما اذا دخلته الاضافة فلما أجمعنا على أنه لاينصرف ويكون في موضع الجر مفتوحاً كسائر مالا ينصرف دل على فساد ماذهبتم اليه وأما قولهم انما لم يجز الجمع بين التنوين والاضافة لانهما دليلان من دلائل الاسماء قلنا لا نسلم انما لم يجز الجمع بين التنوين والاضافة لوجهين أحدهما ان الاضافة تدل على التعريف والتنوين يدل على التنكير فلو جوزنا الجمع بينهما لادى ذلك الى أن نجمع بين علامة تعريف وعلامة تنكير في كلمة واحدة وهما ضدان والضدان لايجتمعان والوجه الثاني ان الاضافة علامة الوصل والتنوين علامة الفصل فلو جوزنا الجمع بينهما لادي ذلك الى ان نجمع بين علامة وصل وعلامة فصل في كلمة واحدة وهما ضدان والضدان لايجتمعان وما ذهبوا اليه من التعليل يبطل بحرف الجر مع لام التعريف فانهما يجوز اجتماعهما نحو مررت بالرجل وان كانا دليلين من دلائل الاسماء الى غير هذين الدليلين من دلائل الاسماء والله أعلم وقال المرادي في شرح الألفيه أما صرف مايستحق المنع في الضرورة فتفق على جوازه ومنه قوله

فاتاها احيمر كاخ السهـم * بعضب فقال كوني عقيرا

وهو كثير وقد اختلف في نوعين أحدهما مافيه الف تأنيث مقصورة فمنع بعضهم صرفه للضرورة قال لانه لا فائدة فيه اذ يزيد بقدر ماينقص ورد بقول المسلم بن رياح

اني مقسم ماملكت فجاعل * ذخرا لآخرتي ودنياً تنفع

انشده ابن الأعرابي بتنوين دنياً وقال بعضهم في رد هـذا القول ان الالف قد يلتقي بساكن بعده فيحتاج الشاعر الى كسر الاول لأقامته الوزن فينون ثم يكسر قلت ومقتضى هذا انه اذا لم يحتج الى تنوينه لم ينون وهو تفصيل حسن والثاني أفعل منك منع الكوفيون صرفه للضرورة قالوا لأن حذف تنوينه انما هو لاجل من فلا يجمع بينه وبينها ومذهب البصريين جوازه لان المانع له الوزن والوصف كاحمر لامن بدليل خير منك وشر منك لزوال الوزن الى أن قال واما منع صرف المستحق الصرف للضرورة ففي جوازه خلاف مذهب أكثر البصريين منعه ومذهب الكوفيين والاخفش والفارسي جوازه

واختاره المصنف وهو الصحيح لثبوت سماعه ومنه

فما كان حصن ولا حابس * يفوقان مرداس في مجمع

وفصل بعض المتأخرين بين مافيه العلمية فاجاز منعه لوجود احدى العلتين وبين ماليس كذلك فصرفه ويؤيده أن ذلك لم يسمع الا في العلم وأجاز قوم منهم أحمد بن يحيى منع صرف المنصرف اختياراً انتهى باختصار (فائدة مهمة) تناسب قوله آنفاً ان مافيه ألف التأنيث المقصورة منع بعضهم صرفه للضرورة لانه لا فائدة فيه اذ يزيد بقدر ماينقص قال ابن جني في الخصائص باب في الدور والوقوف منه على أول رتبة هذا موضع كان ابو حنيفة رحمه الله يراه ويأخذ به وذلك أن تؤدي الصنعة الى حكم ماشاكله مما يقتضي التغيير فان أنت غيرت صرت أيضاً الى مراجعة مامنه هربت فاذا حصلت على هذا وجب أن تقيم على أول رتبة ولا تتكلف عناء ولا مشقة اه

قلت مراده أبو حنيفة الدينوري لا الامام الاعظم والله أعلم

قد ذيلت هذا الكتاب بثلاث عشرة فائدة

قد تم بعون الله تعالى طبع هذا الكتاب والرسالة التي نبهنا عليها عدلنا عن طبعها معه

ولما أطلع عليها حضرة العلامة الاديب ذو الرأي المصيب الشاعر المجيد ذو الرأى السديد الشيخ سليم أبو الأقبال اليعقوبي الذى نجل صاحب الفضيلة والتآليف المشهورة الشيخ حسن أفندي اليعقوبي قال مقرظا لها

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

بعد ماأحمد الله تعالى على وافر نعمه وأصلى واسلم على حبيبه ومصطفاه أقول أن من الفرص التي ينتهزها العاقل في حياته ويتطلبها بين الخاصـــة والعامة سيان حال حله وحال ترحاله مطالعة كتاب يأخذ به الى سماء الارتقاء فيجلسه على منصة الفضل وأريكة الفضلاء كما أن من الضوال التي ينشدها من أراد أن يحرز قصب السباق في ميادين الادباء مسامرة أديب يحيط بآدبه حوادث الايام ويبدد بجراز آرائه أو أبد الشكوك والاوهام وينشر على أخلائه أعلام معلوماته حتى يكون الكل راتعاً بين آلائه المزهرة الرياض حائما حول نعمائه المترعة الحياض ويمد لهم سرادق اذواقه وآدابه حتى يتخلق مسامروه بما تخلق به من الذوق السليم ويتحلوا بما تحلى به من محاسن الآداب ومكارم الاخلاق لهذا أرانى ولوعا بمطالعة مارق لذوى النفوس الزكية وراق كثير التسآءل عما يوشح الانسان بوشحة العلوم المنطوق منهـا والمفهوم وينهج به مناهج المعارف التالد منها والطارف كتاب صديقى الاديب والجهبذ الاديب نبراس الفضلاء الشيخ أحمد أفندى الشنقيطى المسمى بالدرر في منع عمر

كتاب صاغه لسين * تحاكى نظمه (الدرر)
فـــلا زيد يضـــارعه * ولا عمرو ولا (عمر)

فلله كتاب جمع به الفاضل بين رقة المعنى وجزالة المبنى حتى كشف به عن مهمات المسائل غياهب الشبهات وسهل صعب المعضلات وعر المشكلات بحث فيه حفظه الله عن مسئلة وقع فيها نزاع حديث ولكن عنـــد التأمل يرى مطالعوه مسائل كثيرة مانظمت كهذا النظم في سلك من الاسلاك ولا جمعت كهذا الجمع في كتاب استنبطها حضرة المؤلف من كلام المتقدمين الذين أمنوا العثار في مظان الزلل حتى سلكوا بتآليفهم مسالك الصواب ونهجوا مناهج السداد فكانوا غرراً في جبين الدهر وكانت ولم تزل تآليفهم بهجة للناظرين كامام النحو سيبويه والامام أبى على الفارسي والعلامة بن مالك وغيرهم ممن

لهم في معقول العلم ومنقوله اليد الطولى والقدم الراسخ وبالجملة فقد بنى صـديقنا كتابه على أساس قويم وشيده بارائه التي تفعل بالفؤاد فعل الصهباء أو أشد فملا حسـبه ماأقامه من الحجج والبراهين وكفاه اتباعه سبيل الصواب وطريق الرشاد كيف لاوما سلك بكتابه هذا وغيره الا مسالك من امتطوا أوج الآداب وارتقوا ذروة الحق ومن أتبع الحق فقد فاز فوزاً عظيما

